

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩
والقانون المعدل له ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنفيذ حكم المادة (١١١)
من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه والقرار المعدل له ؛
وبناءً على ما عرضه وزير المالية والتضامن الاجتماعى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعدل طريقة السداد الموضحة قرين الجزء الشهري المستحق عن شهر يونية ٢٠٢١
والبالغ مقداره ١٦٤١٢٥ , ١٤ مليار جنيه من القسط السنوى الثانى المستحق للهيئة القومية
للتأمين الاجتماعى الوارد بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٢٠
المشار إليه ، لتكون بموجب سند قابل للتداول يصدر على الخزنة العامة لصالح صندوق
التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الأجال ،
وذلك بدلاً من سداده نقداً .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية السنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ القسط
السنوى المستحق عليها بموجب المادة (١١١) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات
المشار إليه للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى والبالغ مقداره ٩٦٩٥ , ١٦٩ مليار جنيه

على النحو الآتى :

مليار جنيه

سداد نقدى ٩٩,١٤٨٨٧٥

سداد بسندات قابلة للتداول ٧٠,٨٢٠٦٢٥

جملة ١٦٩,٩٦٩٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٣ يونية سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى